

مرسوم أميري رقم (٧) لسنة ٢٠١٣ م
بشأن
فض دور الانعقاد العادي الثاني من الفصل التشريعي السابع
للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة،
بعد الإطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة
ولائحته الداخلية وتعديلاته،
والقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة
ولائحته الداخلية وتعديلاته،
والمرسوم الأميري رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٢م بشأن دعوة المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة
للانعقاد لدوره العادي الثاني في الفصل التشريعي السابع،
وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة،
أصدرنا المرسوم الآتي:-

مادة (١)

يُفض دور الانعقاد العادي الثاني من الفصل التشريعي السابع للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة
بعد الانتهاء من نظر جدول أعماله جلسة يوم الخميس ١١ شعبان ١٤٣٤هـ الموافق ٢٠ يونيو ٢٠١٢م.

مادة (٢)

على رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة تنفيذ هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ :

الثلاثاء : ٢٥ رجب ١٤٣٤هـ

الموافق : ٠٤ يونيو ٢٠١٢م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة